

(طليعة)

الشهاب المرصود

لنسف مزاعم أدعياء شعب هود

تأليف

أبي عبدالله

محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أحمد باجمال

المقدمة

الحمد لله الذي أثار الأرض بكلمة التوحيد، وبعث أنبياءه لصحيح التجريد، ومحاربة دعاة التنديد، والصلاة والسلامة على عبده ورسوله ذي الخلق الحميد، وعلى آله وأصحابه أهل الفضل والتمجيد، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم المزيد، أما بعد:

فيقول الله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مَن دُونِهِ أُولَئِكَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، وقال: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الزمر: ٥٥]، وقال: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِّن رَّبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، وقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨]، وقال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

ففي هذه الآيات يأمر الله نبيه ﷺ وأُمَّته ويرشدهم باتباع ما أنزله من القرآن والسنة، والتزام صراطه، والحذر من مجانبته واتباع غير سبيله؛ لما في ذلك من الأخطار العظيمة، والعواقب الوخيمة، والمخالفات الجسيمة.

وقد قال النبي ﷺ: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به: كتاب الله، وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟» أخرجه مسلم (١٢١٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه. وقال: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة»، أخرجه مسلم أيضاً (٨٦٧) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وقال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»، أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ولمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

وقال: «فإنه من يعيش منكم يرى بعدي اختلافًا كثيرًا، فعليكم بستتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وأن كل بدعة ضلالة»، أخرجه أحمد (١٢٦/٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وغيرهم عن العرياض بن سارية رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.

وقال في أحاديث الحوض المتواترة في الصحيحين وغيرهما: «سحقًا سحقًا لمن غير وبدل».

ففي هذه الأحاديث الصحاح الصراح:

- ١- الأمر بالتمسك بالكتاب والسنة، والأخذ بهما، والسير عليهما.
 - ٢- بيان أن الهداية منوطة بالاعتصام بالكتاب والسنة.
 - ٣- أن كتاب الله هو خير الكلام، وأن هدي محمد ﷺ هو خير هدي.
 - ٤- أن شر الأمور محدثاتها، وأن كل بدعة ضلالة.
 - ٥- أن الأعمال المحدثه وإن جهد فيها أصحابها فهي مردودة عليهم لا تقبل.
 - ٦- أن الإحداث سبب كبير لمنع أهله من الشرب من حوض النبي ﷺ.
- ألا وإن من الفتن العظام التي هجمت على بلاد المسلمين -إلا من رحم الله-، وتوغلت في صفوفهم، وبيضت وفرخت، وفشا ضررها واستطار: لهي فتنة التعلق بالقبور، والبناء عليها، وزخرفتها، وشد الرحل إليها، وتعظيمها، والصلاة إليها، وسؤال أهلها، والتذلل والانكسار عندها، وبذل الأموال والنذورات الطائلة لها، وتحديد أوقات معلومة لزيارتها، والاجتماع حولها، وترويج الأحاديث المكذوبة في الحث عليها، وترغيب الناس فيها.
- هذه الفتنة التي صرفت قلوب أهلها عن الله، وشغلته عن سبيل رضاه، حتى أنك لا تجد بكاء منهم ولا خشوعًا ولا انكسارًا في صلاتهم وعبادتهم مثل ما يكون لها عند قبور أوليائهم، وأضرحة كبرائهم، ومدافن ساداتهم.

وقد حذر النبي ﷺ من هذه الفتنة تحذيرًا بالغًا خصوصًا قبل وفاته، وإليك بعضها:

١- قال في سكرات موته لما نزلت به: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، في البخاري (٤٣٥-٤٣٧) ومسلم (٥٣٠-٥٣١) عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم، ولأحمد عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد رضي الله عنهم وهما في الشواهد.

٢- وقال قبل أن يموت بخمس: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك». أخرجه مسلم (٥٣٢) عن جندب رضي الله عنه.

٣- وقال أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: «أخرجوا يهود أهل الحجاز، وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، أخرجه أحمد (١/١٩٥)، وابن أبي شيبة (١٢/٣٤٤)، والدارمي (٢٥٤٠)، وغيرهم بسند صحيح.

٤- وقال النبي ﷺ: «إن من شرار الناس من تدرکہم الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد»، أخرجه أحمد (١/٤٠٥)، وابن أبي شيبة (٣/٣٤٥)، وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه بسند حسن.

٥- وقال عليه الصلاة والسلام: «لا تجعل قبري وثنًا، لعن الله قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، أخرجه أحمد (٢/٢٤٦)، والبخاري (٩٠٨٧)، وأبي يعلى (٦٦٨١) بسند حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٦- وقال ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري عيدًا، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»، أخرجه أحمد (٢/٣٦٧)، وأبو داود (٢٠٤٢) بسند حسن عنه.

٧- وقال ﷺ: «ومن تشبه بقوم فهو منهم»، أخرجه أحمد (٢/٥٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

ففي هذه الأحاديث النبوية:

١- التحذير من التشبه باليهود والنصارى في اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد.

٢- وأن النهي عن ذلك كان في آخر أيامه وقبل وفاته ﷺ؛ ليؤكد خوفه ﷺ على أمته من

التأسي بأهل الكتاب واتباعهم، ولذلك:

٣- دعا ﷺ ربه عز وجل ألا يجعل قبره وثناً.

٤- ودعا أيضاً ألا يجعل قبره عيداً.

واسمع إلى نبذ من أقوال الصحابة رضي الله عنهم النيرة، وأفعالهم الخيرة؛ لتكون نبراساً لك في

طريقك، وضياء يشع في سبيلك، حتى تسلم من شبه المشبهين، وتلبس الملبسين.

١- قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بعد روايتها لحديث رسول الله ﷺ المتقدم «لعنة الله على

اليهود...»: «ولو لا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً.

٢- وأنكر أبو بصرة الغفاري رضي الله عنه على أبي هريرة رضي الله عنه ذهابه إلى جبل الطور.

٣- ونهى ابن عمر رضي الله عنهما شد الرحل إلى جبل الطور.

٤- ونهى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه كذلك عنه.

وعمدتهم في ذلك: حديث رسول الله ﷺ: «لا تُشد -وفي رواية- لا تشدوا الرحال إلى إلا

ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا».

فإذا عرفت أن هذا هو منهج الصحابة الكرام رضي الله عنهم وطريقهم، فالزم غرزهم، وتمسك

بعلومهم، وقد قال تعالى مزكياً لهم، مشيداً بإيمانهم: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا

وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٧].

وأخبر سبحانه عن رضاه عنهم، فقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وأبان جَلَّ شأنه هلاك من حاد عنهم، فقال: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ
الهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:
. [١١٥].

وقال النبي ﷺ: «النجوم أمانة للسماء، فإذا ذهب النجوم أتى السماء ما توعد. وأنا أمانة
لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون. وأصحابي أمانة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي
أتى أمتي ما يوعدون»، أخرجه مسلم (٢٥٣١) عن أبي موسى رضي الله عنه.

ففي هذه الآيات والحديث بيان صريح: أن الهداية بكتاب الله وبسنة نبيه ﷺ لا تتم إلا بما
كان عليه أتباع نبيه ﷺ وهم الصحابة الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه، وهم أمانة لهذه
الامة إذا لزمتم غرزهم، وأخذت بنصحهم، وسارت على منهاجهم.
فمن خالف سبيلهم، وجانب طريقتهم، كان في مشاققة لهم، وقد تُوعِد عليه بدخول النار
وبئس القرار.

شعب هود حقيقة أم خرافة

ألا وإن من أعظم زياراتهم المعقودة شركاً وإفكاً: لزيارتهم إلى القبر المزعوم لنبي الله هود عليه السلام أسفل وادي حضرموت، هذه الزيارة التي جعلوا لها من المناسك، والطقوس، والمراسيم، ما يضاهون به حج بيت الله الحرام بل أعظم، وما يرتكبونه فيها من صنوف الشكريات، وأنواع الخرافات، التي لا صلة لها بدين نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولا بسائر الأنبياء عليهم السلام، لا من قرب ولا من بعد.

بل إن نصوص الوحيين قاضية بإبطالها، والبعد عنها، والحكم على من خاض فيها بعد بلوغ الحجّة، واتضح المحجّة، بردته وخروجه من دائرة الإسلام.

ولا أحب أن أطيل عليك أخي القارئ، فإليك الإيضاح باختصار، بما يحصل به الاعتبار: ما هو مستند القبوريين وعمدتهم في تحديد قبر نبي الله هود عليه السلام في ذلك الشعب؟.

الجواب: مستندهم يعود إلى ثلاثة أمور:

أحدها: أثر لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

ثانيها: أقوال بعض المؤرخين.

ثالثها: المكاشفات والإلهام والمنامات.

دليلهم الأول: أثر علي بن أبي طالب عليه السلام

أما مستندهم الأول فهو ما أخرجه البخاري في تاريخه الكبير (١/ ١٣٥)، والطبري في تفسير قوله: ﴿واذكر أبا عاد﴾ [الأحقاف: ٢٠]، والحاكم (٤٠٦٢) وغيرهم من طريق ابن إسحاق عن محمد بن عبدالله بن أبي سعيد الخزاعي عن أبي الطفيل قال: سمعت علياً عليه السلام يقول لرجلٍ من حضرموت: أرأيتَ كثيراً أحمراً، تحالطه المدرة الحمراء، بذى أراك، وسدر كثير بناحية كذا وكذا، من أرض حضرموت، هل رأيتَه؟ قال: نعم، والله إنك لتتعت نعتَ رجلٍ رآه، قال: لا، ولكنني حُذِّثْتُ عنه، وفيه قبر هود، صلوات الله عليه، عند رأسه سدرة، إما سَلَم، وإما سِدرة.

ومدار هذا الأثر على الخزاعي هذا، وقد ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٢٩٧) ولم يذكر فيه جرحاً وتعديلاً، ولم يرو عنه غير ابن إسحاق، فهو مجهول العين. ويزعم الخرافيون أن هذا الأثر لا ينزل عن درجة الحسن؛ لجهلهم بعلم الحديث، وتطفلهم عليه.

قال الحافظ ابن حجر الشافعي رحمته الله في نزهة النظر (ص: ٥٠): فإن سمي الراوي وانفرد راو واحداً بالرواية عنه؛ فهو مجهول العين؛ كالمبهم، فلا يقبل حديثه، إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك. اهـ

وأما قول ابن كثير في تفسيره: وهذا فيه فائدة أن مساكنهم كانت باليمن، وأن هوداً عليه السلام دفن هناك. اهـ فمبناه على صحة الأثر، وقد عرفت أنه لا يصح.

ومما يوهن هذا الأثر ويضعفه: أنه روي من وجه آخر عن علي عليه السلام موقوفاً ومرفوعاً بما يخالف هذا الوصف والتحديد، كما عند الحميري في التيجان في ملوك حمير (ص: ١٧٤) - (١٧٦)، وابن عساكر في تاريخه (٣٦/ ١٣٨) من طريق هشام بن محمد بن السائب الكلبي

عن أبي يحيى السخيتاني عن مرة بن عمر الأيلي عن الأصبع بن نباتة قال: إنا لجلوس ذات يوم عند علي بن أبي طالب عليه السلام في خلافة أبي بكر، إذ أقبل رجل من حضر موت لم أر قط أطول منه، ولا أكره وجهًا، فاستشرفه الناس وراعهم منظره، وأقبل حتى وقف فسلم وحيًا... ثم إن عليًّا سأله فقال له: أعلم أنت بحضر موت؟ قال: إذا جهلتها ما أعلم غيرها. قال: أنعرف موضع الأحقاف؟ قال له: كأنك تسأل عن قبر هود النبي عليه السلام؟ قال له علي: الله درك ما أخطأت. قال: نعم، خرجت في عنفوان شبابي في غلمة من الحي ونحن نريد أن نأتي قبیره لبعث صوته فينا، وكثرة ذكره، فسرنا في بلاد الأحقاف أيامًا، وفينا رجل عرف الموضع، حتى انتهينا إلى كتيب أحمر فيه كهوف مشرفة، فانتبهنا إلى كهف منها فدخلناه. فأمعنا فيه طويلاً، فانتبهنا إلى حجرين قد طبق أحدهما على الآخر وفيه خلل يدخل منه النحيف متجانفًا، فدخلته فرأيت رجلًا على سرير، فإذا مسست شيئًا من جسده أصبته رطبًا لم يتغير، ورأيت عند رأسه كتابًا بالمسند: أنا هود النبي، آمنت بالله، وأشفقت على عاد بكفرها، وما كان لأمر الله مرد. فقال لنا علي عليه السلام: كذلك سمعت من أبي القاسم صلى الله عليه وآله وسلم.

قلت: وهذا إسناد مظلم، وأصبع متروك رافضي، وابن الكلبي متروك كذاب شيعي.

رواية ثالثة: ذكر المنقري في كتابه وقعة صفين (ص: ١٢٧) عن أصبع بن نباتة أن عليًّا عليه السلام قال: ها هنا أحد من مهرة؟ قال: فأتي بشيخ كبير، فقال: أين منزلك؟ قال: على شاطئ البحر. قال: أين من الجبل الأحمر؟ قال: أنا قريب منه. قال: فما يقول قومك فيه؟ قال: يقولون: قبر ساحر. قال: كذبوا، ذاك قبر هود.

قلت: وهذا من طريق أصبع وقد عرفت أنه متروك.

وقد ذكره القزويني في كتابه آثار البلاد وأخبار العباد من وجه آخر، فقال: قَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ: كُنْتُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِذَا رَجُلٌ قَدْ رَمَقَهُ النَّاسُ لَطْوَلَهُ، إِخْبَ.

وذكره عن القزويني: العيدروس في كتابه النور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص:

٦٣).

والجواب على عمدتهم على هذا الأثر بعد إيضاح ضعفه، وبيان سقمه، نقول:

❖ وعلى التسليم بصحته فمن أين علم علي عليه السلام ذلك.

❖ وعلى أنه علمه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم فليس فيه أنه هذا المكان المعروف الآن، بل جاءت

روايات عنه في ذلك مختلفة كما تقدم، تقطع بأن ما زعمتموه لا يثبت ولا يعتمد عليه.

❖ وعلى التسليم بأنه هذا المكان المعروف الآن، فمن أمر بزيارته، وورغبه فيها.

❖ ثم لماذا لم يزره النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو يدل عليه؟.

❖ ولماذا لم يزره علي عليه السلام لما كان باليمن، وهكذا معاذ بن جبل، وأبو موسى، وخالد بن

الوليد عليه السلام؟.

❖ ولماذا لم يزره أحد من علماء التابعين، وأتباعهم؟.

❖ ولماذا لم يزره الإمام الشافعي والإمام أحمد وغيرهما من أئمة الدين وقد رحلوا إلى

اليمن لطلب العلم وتحصيله.

❖ ثم من أين لكم تحديد موعد للاجتماع عنده؟.

❖ ومن الذي أجاز لكم إقامة هذه المناسك التي تضاهي مناسك الحج؟.

❖ ومن أين لهم دعاؤه والاستغاثة به من دون الله عز وجل؟.

❖ ومن أين لهم مشروعية شد الرحل له؟.

فهذه أسئلة لا بد أن يجيبوا عليها بحق ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة:

[١١١].

وإن الله قد ذكر هودًا عليه السلام في أكثر من موضع في كتابه، فلم يحدد قبره، ولم يرشد إلى زيارته، ولا إلى شد الرحل إليه، ولا إلى غيره من قبور الأنبياء والصالحين، مما يبين لك أنه ليس مما يتعلق به هدي قويم، ولا سبيل مستقيم.

قال الإمام المفسر المؤرخ الطبري رحمته الله في تفسير قوله تعالى: ﴿واذكر أبا عاد بالأحقاف﴾ [الأحقاف: ٢١] بعد ذكر اختلاف المفسرين في تحديد موضع الأحقاف: وجائز أن يكون ذلك جبلاً بالشام، وجائز أن يكون وادياً بين عمان وحضر موت، وجائز أن يكون الشحر، وليس في العلم به أداء فرض، ولا في الجهل به تضييع واجب، وأين كان فصفته ما وصفنا من أنهم كانوا قومًا منازلهم الرمال المستعلية المستطيلة. اهـ

دليله الثاني : أقوال بعض المؤرخين

والدليل الثاني الذين يعتمدون عليه في تحديد قبره: قول جماعة من المؤرخين بأنه تحت سفح جبل، يجتمع الناس عنده في النصف من شعبان.

١- قال عبد الملك بن هشام الحميري المتوفى سنة ٢١٨ هـ في كتابه التيجان في ملوك حمير (ص: ٥٤): قال وهب: وإن الله أنزل على هود أربع صحف، ثم إن الله تبارك وتعالى قبض هوداً ودفن بالأحقاف بموضع منه يقال له: الهنيبق بجوار الحفيف؛ فإن نهر الحفيف أخرج الله فيه الماء المعين، وغرست فيه الثمار من يوم أخرج الله فيه آية هود. اهـ

٢- وقال الحسن بن أحمد بن يعقوب الهمداني المتوفى سنة ٣٤٤ هـ في كتابه صفة جزيرة العرب: ثم ينحدر المنحدر منها إلى ثوبة - قرية بسفلى حضرموت في وادٍ ذي نخل - ويفيض وادي ثوبة إلى بلد مهرة، وحيث قبر هود النبي ﷺ، وقبره في الكثيب الأحمر، ثم منه في كهف مشرف في أسفل وادي الأحقاف، وهو وادٍ يأخذ من بلد مهرة مسيرة أيام، وأهل حضرموت يزورونه هم وأهل مهرة في كل وقت. اهـ

قلت: وفي هذين النقلين ما يشكك في تحديدهم للقبر بالمكان المعروف الآن، من عدة أوجه:

أحدها: أن قبره في الكثيب الأحمر، ولا يوجد هذا.

ثانيها: أنه في كهف، ولا كهف الآن.

وقد صرح عدد من مؤرخي حضرموت بنحو ذلك.

١ - قال صاحب كتاب تذكير الناس (ص: ٢٢٨-٢٢٩): وقال سيدي علوي بن طاهر

الحداد: سألت سيدي أحمد: هل عند نبي الله هود ﷺ غار أحمر كما ذكر في رواية عن سيدنا

علي بن أبي طالب؟ وقلت له: إن أخي عبد الله يقول: إني أظن الغار الأحمر الذي جاء في الرواية المذكورة هو الغار الذي عند نبي الله هادون عليه السلام بهدون في دوعن؟.

فقال سيدي أحمد: وأنا الذي عندي هو هذا، وقد ذكر القزويني في تلك الرواية -وعنده الوجرات- وهي الأجرات المعروفة اليوم، وقد يكون نبي الله هادون هو المعني في تلك الرواية، وقد أشار إلى شيء من ذلك الشيخ عبد العزيز الدباغ في الإبريز. اهـ

٢- وقال محمد بن عبد القادر بامطرف في ملاحظاته على الهمداني (ص: ٢٢): وقد زرت هذا القبر المزعوم سنة ١٩٥٤م فألفيته عبارة عن كوم مستطيل من الحجارة الصغيرة طوله اثنان وتسعون قدمًا، وارتفاعه في بعض جوانبه أربعة أقدام، ويقع في سفح جبل إلى الشرق من بئر برهوت، فلا كتيب أحمر، ولا كهف مشرف مما ذكره الأصبغ بن نباتة ونقله عنه الهمداني.

وقال أيضًا: أما القبر الذي يعتقد بعض الحضارمة أنه قبر النبي هود، فهو في حقيقته مخالف للروايات الإخبارية القديمة، ومنها رواية الأصبغ والهمداني.

٣- وقال سعيد بن عوض باوزير كما في زيارات وعادات للصبان (ص: ١٣): وقد سار النبي هود عليه السلام بعد هلاك قومه في دعوته التوحيدية إلى أن أدركته الوفاة في حضر موت، ولكن التاريخ لم يعين موضع هذا القبر، والقبر المعروف اليوم شرقي الوادي الرئيسي- بحضر موت مثار للشك؛ لأسباب متعددة، فضلًا عن أنه لم تقم أدلة تاريخية تحدد موضع القبر. اهـ

ثالثها: أن عددًا من المؤرخين يقولون: إنه بالشحر، وهذا يناقض ما هم عليه اليوم.

١- قال أبو جعفر ابن حبيب البغدادي المتوفى سنة ٢٤٥هـ في كتابه المحبر (ص: ٢٦٦): ثم سوق (الشحر) شحر مهرة، فتقوم السوق تحت ظل الجبل الذي عليه قبر هود عليه السلام. ولم

تكن بها عشور، لأنها ليست بأرض مملكة. وكانت التجار تتخفر فيها ببني محارب بن هرب، من مهرة. وكان قيامها للنصف من شعبان. وكان يبيعهم بها إلقاء الحجارة. اهـ

٢- وقال المقدسي البشاري المتوفى سنة ٣٨٠هـ تقريبا في كتابه أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم: قبر هود عليه السلام بالأحقاف على الساحل. اهـ

٣- وقال أبو علي المرزوقي المتوفى سنة ٤٢١هـ في كتابه الأزمنة والأمكنة (ص: ٣٨٤): ثم يسرون بجميع من فيها من تجار البحر والبر إلى الشحر شحر مهرة، فيقوم سوقهم تحت ظل الجبل الذي عليه قبر هود النبي عليه السلام، ويبيعونهم بما ينفق بها من الأدم، والبز، وسائر المرافق، ويشترون بها الكندر، والمر، والصبر، والدخن، ولم يكن بها عشور؛ لأنها ليست بأرض مملكة، وكان جميع من يختلف إليها من العرب بتجارة يتخفر ببني يثرب وهي تقلل من مهرة، وكانت سوقهم تقوم للنصف من شعبان، ويبيعهم بها بإلقاء الحجارة. اهـ

٤- وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١/ ١٢٠): وكانوا عربا يسكنون الأحقاف وهي جبال الرَّمْلِ وكانت باليمن من عمان وحضرموت بأرض مُطَلَّة على البحر يقال لها: الشحر، واسم واديعهم مُغِيث. اهـ

قلت: وفي هذه النقولات ما يوضح أن منازل عاد، وقبر هود عليه السلام بالشحر لا بالمكان المعروف المقصود اليوم.

أضف إلى ذلك: أن المؤرخين اختلفوا في مكان قبر هود عليه السلام على أقوال متباينة:

فمنهم من يزعم أن هودًا عليه السلام دفن بمكة، ثبت عن ابن سابط.

وقيل: بدمشق، روي عن ابن أبي العاتكة وغيره.

وقيل: في مهرة، قاله ابن لهيعة كما في العقد الفريد (٣/ ٢٨٩) لابن عبد ربه الأندلسي

المتوفى سنة ٣٢٨هـ.

وقيل: بالعراق، قاله محمد الشهيد في كتابه دليل الزائر إلى العتبات المقدسة في العراق (ص: ٢٣).

وقيل: بفلسطين، قاله عبد الوهاب النجار في قصص الأنبياء (ص: ٧٤).

وقيل: بسيناء، كما في تاريخ شبه الجزيرة العربية في عصورها القديمة (ص: ١٣٧).

وقيل: بظفار، ذكره ابن بطوطة في رحلته، وهلم جرا.

قلت: وأكثر النقول على أنه بحضرموت، لكن لا دليل على التحديد، مع أن جماعات من

المؤرخين يهتمون بانتقال هود عليه السلام ومن آمن به منها بعد هلاك قومه.

دليلهم الثالث: المكاشفات والإلهام والمنامات

والدليل الثالث الذي يعتمدون عليه في تحديد قبره: المنامات، والكشف، والإلهام.

قال العيدروس في كتابه بذل المجهود (ص: ٧-٨): وهو -يعني قبر هود عليه السلام - محقق عند ذوي البصائر والمشاهدات، من أبواب القلوب وأصحاب المكاشفات، وقد رأوا هودًا عليه السلام وشاهدوه عيانًا في اليقظة بعين الكشف، ومشاهدة العيان، في تلك البقعة الطاهرة الشريفة، والساعة المباركة المنيفة، المعروفة عند الخاصة والعامة بالنفحات السابغة العميمة، والبركات الشاملة العظيمة، وبمثابة هؤلاء المذكورين نحن زائرون، ولقبره محققون، ولقبره نايلون، وللفضل الجزيل والأجر العظيم راجون. اهـ

فإن قيل: وما معنى الإلهام والكشف؟.

قلنا: قال الجرجاني في كتابه التعريفات معرفًا للإلهام: ما يلقي في الروح بطريق الفيض، وقيل: الإلهام ما وقع في القلب من علم، وهو يدعو إلى العمل من غير استدلال بالآية، ولا نظر في حجة، وهو ليس بحجة عند العلماء إلا عند الصوفيين. اهـ

وقال معرفًا للكشف: في اللغة: رفع الحجاب، وفي الاصطلاح: هو الاطلاع على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية، والأمور الحقيقية وجودًا وشهودًا. اهـ

وهذه المكاشفات والمنامات والإلهامات -التي اعتمدها الصوفية القبوريون- لا يثبت بها ما يخالف النصوص الشرعية، والدلائل القطعية، ولم يكن السلف الصالح، ولا علماء المسلمين، وأئمة الدين، يعتمدون عليها، ويحكمون بها، ويلتفتون إليها، بل كانوا متبعين للكتاب والسنة، سائرين وراءهما، محتجين بهما، مرشدين إليها.

وسأذكر لك أمثلة من كلامهم في طرح الاعتماد عليها، والعمل بها، ونبدأ بذكر أحد علماء القوم وكبرائهم.

١- قال أبو الحسن الشاذلي كما في الطبقات الكبرى للشعراني = لوافح الأنوار في طبقات الأختيار (٢ / ٤): إذا عارض كشفك الكتاب، والسنة فتمسك بالكتاب، والسنة ودع الكشف، وقل لنفسك إن الله تعالى قد ضمن لي العصمة في الكتاب، والسنة، ولم يضمنها لي في جانب الكشف ولا الإلهام، ولا المشاهدة مع أنهم أجمعوا على أنه لا ينبغي العمل بالكشف، ولا الإلهام، ولا المشاهدة إلا بعد عرضه على الكتاب والسنة. اهـ

٢- وقال ابن عبيد الله السقاف: لو انفتح باب الاحتجاج به في الشريعة سهلت للمتاجرين بالدين الذريعة، واتسع الخرق على الراقع. اهـ من محاضرة مطبوعة له (ص: ٣٠).

٣- وقال العلامة النووي في شرح مقدمة صحيح مسلم: قوله: (إن حمزة الزيات رأى النبي ﷺ في المنام فعرض عليه ما سمعه من أبان فما عرف منه إلا شيئاً يسيراً) قال القاضي عياض رحمته: هذا ومثله استئناس واستظهار على ما تقرر من ضعف أبان، لا أنه يقطع بأمر المنام، ولا أنه تبطل بسببه سنة ثبتت، ولا تثبت به سنة لم تثبت، وهذا بإجماع العلماء، هذا كلام القاضي. وكذا قاله غيره من أصحابنا وغيرهم فنقلوا الاتفاق على أنه لا يغير بسبب ما يراه النائم ما تقرر في الشرع. اهـ

٤- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته كما في مجموع الفتاوى (١١ / ٣٣٩): وكثير من المتصوفة والفقراء يبني على منامات، وأذواق، وخيالات، يعتقدها كشفاً، وهي خيالات غير مطابقة، وأوهام غير صادقة: ﴿إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني عن الحق شيئاً﴾. اهـ

٥- وقال الشاطبي في الموافقات (٤ / ٢٤١): ودعوى الكشف ليس بدليل في الشريعة على حال، كما أنه لا يُعد دليلاً في غيرها. اهـ

وقال أيضًا في كتابه الموافقات (١/ ١١٤-١١٥): العلوم المأخوذة من الرؤيا، مما لا يرجع إلى بشارة ولا نذارة؛ فإن كثيرا من الناس يستدلون على المسائل العلمية بالمنامات وما يتلقى منها تصريحا، فإنها وإن كانت صحيحة؛ فأصلها الذي هو الرؤيا غير معتبر في الشريعة في مثلها. اهـ

وقال أيضًا في كتابه الاعتصام (١/ ١٨٩): وأضعف هؤلاء احتجاجًا قوم استندوا في أخذ الأعمال إلى المقامات، وأقبلوا وأعرضوا بسببها فيقولون: رأينا فلانًا الرجل الصالح فقال لنا: اتركوا كذا، واعملوا كذا. ويتفق مثل هذا كثيرا للمتمرسين برسم التصوف، وربما قال بعضهم: رأيت النبي ﷺ في النوم فقال لي كذا، وأمرني بكذا، فيعمل بها ويترك بها معرضًا عن الحدود الموضوعة في الشريعة، وهو خطأ؛ لأن الرؤيا من غير الأنبياء لا يحكم بها شرعًا على حال، إلا أن تعرض على ما في أيدينا من الأحكام الشرعية، فإن سوغتها عمل بمقتضاها، وإلا وجب تركها والإعراض عنها، وإنما فائدتها: البشارة، أو النذارة خاصة، وأما استفادة الأحكام فلا. اهـ

٦- وقال ابن التركماني الحنفي في كتابه الجوهر النقي (٤/ ٢٣٢): إن الشرائع لا تؤخذ من المنامات. اهـ وكذا قال ابن حزم في المحلى (٦/ ٢٠٦).

٧- قال الحافظ ابن حجر الشافعي في الفتح تحت رقم (٢٠١٥): وفي هذا الحديث ... جواز الاستناد إليها -أي: الرؤى- في الاستدلال على الأمور الوجودية بشرط أن لا يخالف القواعد الشرعية. اهـ

٨- وقال ابن حجر الهيتمي في الفتاوى الكبرى (٤/ ١٨٤): إن الأئمة مجمعون على أنه لا يعمل بالإلهام في الأحكام الشرعية كما صرح به حتى شرح المنهاج في أوائل الطهارة. اهـ

٩- وقال الألوسي في تفسير قوله تعالى: ﴿﴾: ورأيت كثيرا منهم -يعني المتصوفة- يسجد على أعتاب حجر قبور الأولياء، ومنهم من يثبت التصرف لهم جميعًا في قبورهم،

لكنهم متفاوتون فيه حسب تفاوت مراتبهم، والعلماء منهم يحصرون التصرف في القبور في أربعة أو خمسة، وإذا طُلبوا بالدليل قالوا: ثبت ذلك بالكشف. قاتلهم الله تعالى ما أجهلهم، وأكثر افتراءهم.

ومنهم من يزعم أنهم يخرجون من القبور ويتشكرون بأشكال مختلفة، وعلماءهم يقولون: إنما تظهر أرواحهم متشكلة، وتطوف حيث شاءت، وربما تشكلت بصورة أسد، أو غزال، أو نحوه. وكل ذلك باطل لا أصل له في الكتاب والسنة وكلام سلف الأمة، وقد أفسد هؤلاء على الناس دينهم، وصاروا ضحكة لأهل الأديان المنسوخة من اليهود والنصارى، وكذا لأهل النحل والدهرية، نسأل الله تعالى العفو والعافية. اهـ

١٠- وقال العلامة الألباني رحمته في السلسلة الضعيفة (٢/ ٤٩٦): والنامات وإن كان لا يحتاج بها، فذلك لا يمنع من الاستئناس بها فيما وافق نقد العلماء وتحقيقهم، كما لا يخفى على أهل العلم والنهي. اهـ

١١- وسئل العلامة العثيمين رحمته كما في مجموع فتاواه (٢/ ٢٣٩-٢٤٠): عن رجل توفي، وبعد مدة رآه رجل في المنام وطلب منه أن يخرج من القبر، ويبنى له مقامًا ففعل، فما حكم هذا العمل؟.

فأجاب فضيلته بقوله: الحكم في هذا أنه فعل محرم، وأن المرائي التي ترى في المنام إذا كانت مخالفة للشرع فإنها باطلة، وهي من ضرب الأمثلة التي يضر بها الشيطان، ومن وحي الشيطان، فلا يجوز تنفيذها أبدًا؛ لأن الأحكام الشرعية لا تتغير بالنامات، والواجب عليهم الآن أن يهدموا هذا المقام الذي بنوه له، وأن يردوه إلى مقابر المسلمين.

ونصيحتي لهؤلاء وأمثالهم: أن يعرضوا كل ما رآه في المنام على الكتاب والسنة، فما خالف الكتاب والسنة، فمطرح مردود ولا عبرة به، ولا يجوز للإنسان أن يعتمد في أمور دينه على هذه المرائي الكاذبة؛ لأن الشيطان أقسم بعزة الله عز وجل أن يغوي بني آدم إلا

عباد الله المخلصين، فمن كان مخلصاً لله، ومخلصاً لله، متبعاً لدينه، مبتغياً لدينه، فإنه يسلم من إغواء الشيطان وشره، وأما من كان على خلاف ذلك فإن الشيطان يتلاعب به في عبادته، وفي اعتقاداته، وفي أفكاره، وفي أعماله، فليحذره، يقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾.

حجج الصوفية على شرعية زيارة شعب هود

قد علمت مما تقدم أن تحديد قبر نبي الله هود عليه السلام لا يثبت فيه شيء البتة؛ لتضارب النقل عن علي عليه السلام، واختلاف المؤرخين، ومخالفته لموقعه المزعوم اليوم، لكن على التسليم بأن قبر نبي الله هود عليه السلام هو ما يقصد اليوم فما حجتهم في زيارته وشد الرحل إليه، وعكوفهم عنده، في أيام معلومة؟.

فإن قيل: عمدتنا في ذلك وبراهيننا عليه عدة:

أولها: أن نبي الله سليمان عليه السلام قصد زيارة قبره.

فإن قلتم: وما حجتكم على هذا؟.

قلنا: قال عبد الملك بن هشام الحميري المتوفى سنة ٢١٨ هـ في كتابه التيجان في ملوك حمير (ص: ١٧٢) نقلاً عن وهب بن منبه أنه قال: وإن سليمان أمر الريح فسارت به إلى الأحقاف ليزور قبر هود النبي عليه السلام، فسارت حتى نزل في الأحقاف، ودخل إلى قبر هود ورآه، ثم انصرف ومر على البحر حتى بلغ عدن. اهـ

قلنا: وجوابنا على هذا من عدة أوجه:

الوجه الأول: أن هذا الأثر عارٍ عن الإسناد الذي يُعرف به صحته من سقمه، وقد قال الإمام ابن المبارك رحمته الله كما في مقدمة صحيح مسلم: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء. اهـ

الوجه الثاني: أن وهب بن منبه تابعي أخباري لا يعتمد عليه في مثل هذا الباب.

الوجه الثالث: الانقطاع البين الجلي بين وهب بن منبه ونبي الله سليمان عليه السلام، فإن بينهما مفاوز تنقطع دونها أعناق المطي.

الوجه الرابع: أن وهبًا رحمته لو روى عن النبي ﷺ شيئاً لم يقبله العلماء؛ لأنه مرسل، فما بالك بالنقل عن سليمان عليه السلام؟.

الوجه الخامس: أن هذا الأثر فيه أن سليمان عليه السلام دخل القبر، فهل يجدون - فيما يزعمون - بأنه قبر نبي الله هود عليه السلام - مدخلاً؟.

الوجه السادس: أن وهبًا يأخذ من كتب أهل الكتاب، فكيف يُصدق بما فيها وقد حرفت؟.

الوجه السابع: أن هذا الأثر يبين أن شد الرحل إلى قبور الأنبياء والصالحين من سنن أهل الكتاب، وقد نهينا عنها كما تقدم عن نبينا محمد ﷺ.

فإذا تبين سقوط دليلهم هذا طالبناهم بغيره، فقالوا:

ثاني أدلتنا: ما ذكره الحميري واليعقوبي من أن زيارة هذا القبر في النصف من شعبان كانت معروفة عند أهل حضر موت والمهرة، فليست هي بحادثة، فلنا فيها سلف نقتدي
٣٣٠

قلنا: والجواب على دليلكم هذا من أوجه:

الوجه الأول: أن هذا مجرد نقل لا إسناد له يعتمد عليه.

الوجه الثاني: أنه على افتراض صحته فليس فيه غير الاتجار والبيع والشراء.

الوجه الثالث: أنه على افتراض صحته أيضًا يبين لنا أن هذا ليس فعل أهل العلم والفقهاء في الدين، وإنما هو فعل عامة الناس والرعا من تجار وغيرهم، وليس هؤلاء محل اقتداء.

الوجه الرابع: أنه على افتراض صحته أيضًا يبين لنا أن فعلهم هذا متوارث عليه من زمن أهل الجاهلية، وذلك أن نبينا ﷺ قد نهى قبل موته بخمس عن متابعة أهل الكتاب على بناء

المساجد على قبور الأنبياء والصالحين، ولم يرد عنه ﷺ الإشادة بالقبور والحث على الرحلة إليها، فضلاً عن اتخاذها عيداً.

ومن يؤكد أن هذا موروث عن أهل الجاهلية: المؤرخ عبد الرحمن بن عبيد الله السقاف في كتابه بضائع التابوت في نتف من تاريخ حضرموت (مخطوط)، حيث قال:

ولا يزال أهل حضرموت يزورون قبره إلى اليوم، في شعبان من كل سنة، وكان السابقون يرون كمال الزيارة بالحضور ليلة النصف من شعبان، وهي العادة التي كانوا عليها في الجاهلية، وقد تغير ذلك فصار أهل سيوون ومن كان في غربيهم ومن يتأخهم يردون في التاسع منه وينفرون في الحادي عشر، وآل عينات يردون في العشر. اه المراد.

وقال جواد علي في المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام (١ / ٣١٢):

ولا يزال هذا الموضع الذي يقال له: (قبر هود) يزار حتى الآن، يقصده الناس من أماكن بعيدة في اليوم الحادي عشر من شعبان للزيارة، وربما كان من الأماكن التي كان يقدها الجاهليون. اه

الوجه الخامس: تبايعهم فيها ببيع أهل الجاهلية مما يدل على جهلهم بدين الله، وبعدهم عنه، وأنهم ليسوا أهلاً لاقتداء بهم واتباعهم.

الوجه السادس: أنه على افتراض صحته فيه الرد عليهم بما يجعلون له من مناسك مضاهاة لمناسك حج بيت الله الحرام كما سيأتي - إن شاء الله -، وهؤلاء إنما يبيعون ويشترون، فقط.

دعوى من الصوفية كاذبة

اعلم أرشدك الله لسبيل مرضاته: أن الصوفية يضحجون في مجالسهم، ومجامعهم على أهل الحق بأنهم أتوا بدين جديد، وأن هذه الزيارة قائمة من قرون قديمة، ولم ينكرها أحد حتى جئتم وظهروا.

فنقول لهم: إن هذه الزيارة الشركية البدعية قد هددت أركانها، وأزال قواعدنا، وأبطل شرعيتها المزعومة: نبي الهدى، والرسول المطصفي، وإمام التقى، وخير الورى، وسيد الناس في الأولى والأخرى، محمد بن عبد الله صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، ومن اقتفى، كما ذكرنا طرفاً من ذلك في أول رسالتنا، وأنتم تعترفون بأن زيارتكم من عادات الجاهلية، وسننها البالية.

وقد بعث النبي ﷺ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بألا يدع قبراً مشرفاً إلا سواه، كما في صحيح مسلم (٩٦٩).

وقال ثمامة بن شفي: كنا مع فضالة بن عبيد عليه السلام بأرض الروم برودس، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها، أخرجه مسلم في صحيحه (٩٦٨).

فأين أنتم من هذه الأحاديث الصحاح، والأدلة الصراح، وكلام العلماء النصاح، قد تركتموها في معزل متكررين للحق وأهله، جادين في محوه وإزالته، وأقبلتم على سنن الجاهلية متشبثين بها، عاضين عليها، قائمين بها، معادين من أجلها، متمسكين بخيالات فاسدة، ومستدلين بمكاشفات كاسدة، نسجها لكم الشيطان، وزينها في حسن ولعان؟.

وصدق رسول الله ﷺ حيث قال: «لتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو سلخوا جحر ضب لسلكتموه»، قلنا يا رسول الله: اليهود، والنصارى؟ قال:

«فمن؟»، أخرجه البخاري (٣٤٥٦) ومسلم (٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

وقال الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها، شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع»، قيل: يا رسول الله، كفارس والروم؟ فقال: «ومن الناس إلا أولئك»، أخرجه البخاري (٧٣١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فظهر بهذا أنكم الذين بدلتم وغيرتم، وعن الحق انصرفتم، وفي جبايل الشيطان وشبابة وقعتم.

وإلا فما أنتم عليه قد أنكره رسول الله ﷺ، والخلفاء الراشدون، والصحابة المكرمون، والتابعون لهم بإحسان على مرّ العصور والقرون.

وقد وجد في أشعار الصوفية ما يبين وجود من يحذر وينهى ويشبط عن هذه الزيارة الشركية.

١- فقال عبد الرحمن بن محمد السقاف المتوفى سنة ٨١٩ هـ في قصيدة له كما في كتاب المنهل العجيب (ص: ١٣):

ما يرغب في زيارة هود إلا ولي ولا يثبط عنها إلا شقي

٢- وقال علي بن أبي بكر السكران المتوفى سنة ٨٩٥ هـ في قصيدة له كما في تاريخ حضرموت لصالح الحامد (٢/٦٤٧):

فأكرم يهود من نبي ومرسل فإياك أن تصغي إلى قول عُذل

٣- وقال عبد الرحمن بن علي بن أبي بكر المتوفى سنة ٩٢٣ هـ في قصيدة له:

مذكور قبره وشهير أشهره كم من تفسير وكم تواريخ لكثير

ظهرت بكل الأفق على هوان المنكرين الحسود

أهل الشقا والعق وكل حاسد ما علينا يسود

قبره محقق يا صاح بال - موضع المعروف في حضر-موت
هذه حقيقه فاحذر شقي منحوس أشقر
مخدول محروم أنكر

أفادني بهذا أخي الفضال عمر بن صبيح رعاه الله .

شأن الصوفية فيما يتعلق بشعب هود عليه السلام

أولاً: الشرك بالله عز وجل والدعوة إليه، وستأتي أمثلة لذلك.

ثانياً: وضع الأحاديث في الترغيب فيها، والكذب على النبي ﷺ من غير مبالاة، وقد قال: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، كل هذا من أجل التلبيس والتدليس والدجل على الناس، ومن تلك الأحاديث:

- ١- أن الماء الموجود نهر من الجنة.
 - ٢- من اغتسل في هذا النهر خرجت منه خطايا.
 - ٣- من شرب من هذا النهر شرب من حوض النبي ﷺ يوم القيامة.
- ثالثاً: لهم أقوال منكرة، وادعاءات مفتراة، لا دليل عليها ولا مستند لها، إلا الكذب والدجل، من ذلك:

- ١- (أن الأدلة متكاثرة على استحباب زيارة هذا القبر).
- ٢- (أنها من أجل القربات، وأجزل الطاعات).
- ٣- (أنها أعظم من نعيم الجنان).
- ٤- (الدعاء يجاب، والغمي تنجاب).
- ٥- (أن بئراً يسمونها بئر التسلوم يجتمع إليها أرواح الأنبياء والأولياء).
- ٦- (غبار الطريق إلى هذا القبر كغبار الجهاد في سبيل الله).
- ٧- (الضحكة في هود كتسييحة).
- ٨- (النائم في الزيارة كالفائم، والمفطر كالصائم).
- ٩- (من زار هود ولو للفضول غفرت ذنوبه).
- ١٠- (أنها سبب لكشف الكربات، ورفع النكبات).

رابعاً: يصرح كثير من كتّابهم وكبرائهم أن المقصود من هذه الزيارة: طلب المدد من
أرواح الأنبياء والأولياء، وطلب الشفاعة.

ومن أقوالهم:

سِرُّ زُرِّهِ وَاحْذَرِ تَكْسِلَ تَعْطَى وَتَحْظَى فَاسْأَلْ
وَاطْلُبْ مَرادِكَ مِنْهُ حَوْلَ الضَّرِيحِ بِقَلْبٍ مِنْكَسِرٍ فَقِيرٍ طَرِيحٍ

وسياتي من شعرهم: التصريح ببناء نبي الله هود عليه السلام من دون الله.

خامساً: مضاهاتهم بمناسك الحج لبيت الله الحرام، وهذا يظهر فيما يلي:

١- أن طقوس هذه الزيارة يبدأ من يوم الثامن وينتهي بالثالث عشر.

٢- لهم ميقات يبدأ في التهاويد وهو قولهم: (يا هود... يا هود).

٣- رمي ما يسمى عندهم بالمحذفة، وهكذا رمي الكافرة.

٤- الاغتسال.

٥- الصلاة ركعتين بعد الاغتسال خلف مقام عمر المحضار.

٦- الوقفة، وهي عندهم ركن في الزيارة من فاتته فاتته فضل الزيارة، ومن أوصافهم لها

قول قائلهم:

وَقْفَةٌ تُشَبِّهُ بِالْحَجِّ يَدْعُونَ فِي ذَلِكَ الْفَجِّ
الأرض منها ترتج

بصوت واحد يا هود

٧- اتخاذ يوم العاشر من شعبان يوم عيد.

٨- الذبح في يوم العاشر.

٩- الحلق أو التقصير في اليوم الثالث عشر.

١٠- الشرب من ماء فيه، والأخذ منه للأهل هدية.

١١- الطواف حول مقبرة تريم سبع مرات عند العودة.

سادساً: إقامة حفلات الإنشاد، والرقص، والتمايل طرباً في بعض لياليهم هناك، بإقرار كبارهم، و حضور ساداتهم من غير تكبر.

سابعاً: إن مما انعقد عليه إجماع المسلمين: أن قبر نبينا محمد ﷺ أثبت قبر وأيقنه، وأن نبينا ﷺ أفضل الأنبياء والمرسلين، فما بال الصوفية وغيرهم يجعلون لهذا القبر المزعوم لنبي الله هود الكليل ما يجعلون من احتفال وإطراء وغلو؟. أهو أفضل عندهم من نبينا محمد ﷺ؟ أم ماذا؟.

أتدري لماذا؟ إنها استجابة ربنا لدعاء نبينا ﷺ بألا يجعل قبره عيداً، ولا وثناً.

وهؤلاء صحابة رسول الله ﷺ، وعلماء التابعين، ومن بعدهم من أئمة الدين، لم يكن أحد منهم يقصد قبر رسول الله ﷺ للاحتفال به في يوم محدد مشهور معلوم، لتعرف بهذا قبح فعلة الصوفية، وشنعة ما هم عليه، من مجانبة سنن الأنبياء ﷺ، ومخالفة سبيل الصحابة الأولياء ﷺ، ومباعدة نهج العلماء والفقهاء، واتباعهم لسنن أهل الكتاب الأعداء، وطريقة المجانين للإسلام الألداء.

ثامناً: إذا علمت ما تقدم فلا يجوز لمسلم أن يعين على هذه الزيارة لا برأي، ولا بهال، ولا بنفس، ولا بتجارة، ولا بطعام، ولا بشراب، ولا بشيء، قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢].

وإن خرافات القوم وتراهاهم قد ملئت بها كتبهم، ومجالسهم، وإن مد الله في العمر، وهياً الله لنا وقتاً، نخلنا ما فيها، وأظهرنا باطلها، وكشفنا للناس كذبها؛ ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة.

كتبه على عجلة، نصحاً وإرشاداً:

أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أحمد باجمال

ليلة السابع من شهر شعبان عام ١٤٣٦هـ